الأمم المتحدة

A/CONF.192/7

الجمعية العامة

Distr.: General
11 July 2001
Arabic
Original: English

المؤتمر الدولي المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه

٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١

مذكرة شفوية مؤرخة ٦ تموز/يوليه ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام للمؤتمر من البعثة الدائمة لأذربيجان وبعثة المراقب الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة، يحيلان بها استنتاجات رئيس حلقة عمل بشأن "الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: التحديات العملية التي تواجه تنفيذ الالتزامات الراهنة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية" المعقودة في باكو يومي ٢١ و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

تهدي البعثة الدائمة لأذربيجان لدى الأمم المتحدة وبعثة المراقب الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة تحياتهما إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه وتتشرفان بإحالة استنتاجات رئيسي حلقة عمل بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: التحديات العملية التي تواجه تنفيذ الالتزامات الراهنة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية، المعقودة في باكو بأذربيجان يومي ٢١ و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١ (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة لأذربيجان وبعثة المراقب الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة من الأمانة العامة تعميم الورقة المرفقة بوصفها وثيقة رسمية للمؤتمر.

120701 120701 01-45098 (A)
0145098

المرفق

حلقة العمل المشتركة الأذربيجانية السويسرية، ٢١ و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: التحديات العملية التي تواجه تنفيذ الالتزامات الراهنة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية

استنتاجات الرئيسين

أولا

وجّه جميع المشاركين الشكر إلى حكومتي أذربيجان وسويسرا لمبادرتهما باستضافة ورعاية حلقة عمل بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويقر المشاركون بأنه قد تمت الدعوة لعقد حلقة العمل في الوقت المناسب – قبل شهر من انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

وشدد المشاركون على أهمية مؤتمر الأمم المتحدة المقبل، المقرر أن يبدأ في ٩ تموز/يوليه بـ ''يوم تدمير الأسلحة الصغيرة''، لأنه سيعالج على الأقل الأبعاد العالمية للمشكلة. وأكد المشاركون أهمية تعزيز المبادئ والقواعد الواردة في وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المقدمة إلى مؤتمر الأمم المتحدة، والتي تقر بعدد كبير من المفاهيم التي تؤكد أن الوثيقة يمكن أن تطبق على نطاق أوسع.

ثانيا

وشدّد عدد كبير من المشاركين على أهمية تنفيذ الالتزامات الواردة في وثيقة مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا في الميدان، عن طريق مجموعة من العناصر الفاعلة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، بعثات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والعمليات الميدانية، ومشاريع الاتحاد الأوروبي، وكذلك المشاريع الثنائية والمتعددة الأطراف على الصعيد دون الإقليمي تحت إشراف مجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية. ورحبوا بصفة خاصة بعمل المجلس المتعلق بإدارة وأمن المخزون الاحتياطي من الأسلحة الصغيرة، وكذلك العرض المقدم من الولايات المتحدة (باسم النرويج وألمانيا) للاضطلاع بإدارة وأمن المخزون الاحتياطي وعمليات تقدير الحجم المدمر في دول منظمة الأمن والتعاون في أوروبا – مجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية. واستمع المشاركون أيضا إلى تقارير عن جهود بعثتي منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى مولدوفا وجورجيا، وتواجد المنظمة في ألبانيا، وعن رصد التخلص من الأسلحة وتدميرها في

البلدان المضيفة. ولاحظ المشاركون الحاجة إلى التحقق من جمع الأسلحة، والوسائل العسكرية للاضطلاع بالتدمير ومشاركة دولة مانحة رئيسية. ولاحظ المشاركون أيضا أن في إمكان الصراعات بطبيعتها تهيئة الظروف المواتية للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وقُدم اقتراح بوضع قائمة بالخبراء الذين في إمكانهم تقديم مساعدة تقنية و/أو قانونية عند الطلب. وشدّد المشاركون أيضا على الحاجة إلى التنسيق، بما في ذلك عن طريق المبادرات المشتركة، بين مختلف العناصر الفاعلة في الميدان لتلافي الازدواج غير اللازم وتعزيز فعالية استخدام الموارد. وجرى تشجيع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية على تبادل المعلومات بانتظام والسعي إلى زيادة تطوير التعاون في ميدان الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. واقترح أمين عام منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إنشاء مشاريع رائدة بالتعاون مع البلدان المضيفة وبناء على طلبها.

ثالثا

وتطلع المشاركون باهتمام إلى عمليات تبادل المعلومات المتفق عليها في وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والتي من المقرر أن يتم بعضها في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١. ولاحظوا أن الاستعدادات لعمليات تبادل المعلومات كشفت في عدد كبير من الدول المشاركة عن اختلافات غير متوقعة في الممارسة فيما بين الدول. فقد اعتمدت إحدى الدول المشاركة قانونا داخليا خاصا بالموافقة على الوثيقة وتنفيذها؛ وأثار أحد المشاركين مسألة التعارض المحتمل بين متطلبات شفافية الوثيقة وسرية التعاقدات التجارية، والتي قد تحتاج الحكومات فرادى إلى اتخاذ إجراء بشأنها. وقد تكون هناك حاجة إلى تقدير تبادل المعلومات خلال الجزء الأول من فصل الخريف. وقد يساهم مثل هذا التقدير بطريقة ملائمة في تطوير أفضل الممارسات. ويوجد بعض التأييد لاقتراح بأن تنظر الدول المشاركة، على أساس فردي وطوعي، في تبادل تقاريرها المتعلقة بتبادل المعلومات مع مؤسسة مستقلة مثل هيئة الاستقصاء عن الأسلحة الصغيرة.

رابعا

واستمع المشاركون إلى عدد من التقارير بشأن ممارسات التنفيذ الوطنية التي تغطي الوسم، ومسك السجلات واقتفاء الأثر، وكذلك سياسة التصدير والإجراءات والوثائق. وهي ترمي إلى زيادة التنفيذ الوطني للالتزامات ذات الصلة الواردة في وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

ووجّه فريق المناقشة المعني بالوسم الانتباه إلى الصلة القائمة بين نظم الوسم وإصدار التصاريح الوطنية، وبين نظم الوسم ومسك السجلات. وحددوا عددا من الاختلافات بين وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وبروتوكول الأمم المتحدة اللاحق للأسلحة النارية، بما في ذلك الحاجة إلى وسم الواردات. ودعوا إلى التنسيق المبكر للقضاء على فرص الوسم المزدوج.

ولاحظ فريق المناقشة المعني باقتفاء الأثر أنه بالرغم من أن وسم الأسلحة أساسي لوضع آليـــة لاقتفاء الأثر، فإنها تعتبر عنصرا واحدا من عملية أوسع نطاقا مثل المبادرة الفرنسية – السويسرية. ويمكن العثور على عناصر إضافية عديدة في وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. واقترحوا إيلاء المزيد من الاهتمام للنقطة التي يصبح عندها النقل المشروع غير مشروع، واقترحوا توسيع نطاق المطلب الذي يقضي بالاستجابة سريعا وبدقة لطلبات اقتفاء الأثر من الأمين العام للأمم المتحدة لكي تشمل قرارات الأمم المتحدة وكذلك عمليات الحظر.

ولاحظ الفريق المعني بالتعاون والمساعدة الدوليين الحاجة إلى تعبئة الأموال وحفز طلبات المساعدة. ودعوا إلى إنشاء نظام غرفة مقاصة للملاءمة بصورة أفضل بين المشاريع وتمويل المشاريع. ويمكن لمثل هذا النظام أن يعمل على أساس إقليمي أو دون إقليمي، وأن يشرك المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني.

خامسا

واستمع المشاركون إلى تقارير من بلدان منطقة جنوب القوقاز بشأن إجراءاتها الوطنية لضبط الصادرات، وناقشوا احتمالات التعاون الإقليمي. وأشير إلى إعلان صوفيا والبيان الصادر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، المعتمدين في المؤتمر الإقليمي لضبط الصادرات لمنطقة جنوب شرق أوروبا، والذي من المعتقد أنه يستحق المزيد من الدراسة. وسلّم المشاركون بالصلة بين ضوابط الصادرات والحاجة إلى ضبط أنشطة الوساطة، والتي جرت بشأنها مناقشة واسعة النطاق على أساس تقرير فريق الخبراء. وركز فريق المناقشة المعني بالوساطة على المسائل العملية للتسجيل وإصدار التصاريح، وناقش مزايا إصدار صك قانوني وأنظمة نموذجية على الصعيد الإقليمي أو العالمي. وكانت هناك نداءات لتوفير التدريب والمساعدة التقنية لتطوير نظم ضبط الصادرات والوساطة، وكذلك لتقييم المعلومات التي يتعين تبادلها داخل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن ضوابط الصادرات والواردات والوساطة. واقترح تقييم مستقل لعمليات تبادل المعلومات تلك (استنادا إلى نموذج تقارير وثيقة فيينا لتخطيط الدفاع).

باكو، أذربيجان

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١